حاجته والذى يصح فى الفقه ان ازالة حاجة مرهقة فرض كفاية اذ لا يجوز تضييع المسلم القسم
الثالث الذين يقتصرون على اداء الوجوب فلا يزيدون عليه ولا ينقصون منه وهى اقل الرتبة
وقد اقتصر بعض العوام عليه لبخلهم بالمال وضعف حبهم للاخرة وليس تحت هذه المرتبة شئ من مرتبة
المحبة بل اذا نزل من هذه الرتبة نزل فى مرتبة الكذب واظهر من نفسه ان دعواه المحبة من لقلقة
اللسان نسئل الله تعالى العافية الوجه الثانى التطهر من صفة البخل فانه من المهلكات
وانما يزول صفة البخل بان يتعود بذل المال وحب الشئ لا ينقطع الا بقهر النفس على مفارقته
حتى يصير ذلك اعتيادا فالزكوة بهذا مطهرة من خبث البخل وانما طهارته بقدر بذله و[الوجه]
الثالث شكر النعمة فان الله على عبده نعمتان نعمة فى نفسه ونعمة فى ماله والعبادات البدنية
شكر لنعمة البدن والمال شكر لنعمة المالية وما اخس من ينظر الى الفقير وقد ضاق عليه
الرزق واحوج اليه ثم لا تسمح نفسه بان يؤدى شكر الله تعالى على اغنيائه عن السؤال واحوج
غيره اليه بربع العشر او العشر من ماله وقال بعضهم مانع الزكوة اشر من قطاع الطريق لان
قطاع الطريق انما يقطعون طريق الاغنياء من المارين ويأخذون اموالهم ولا يتعرضون
فى الطريق على الفقراء واما مانع الزكوة يقطع حق الفقراء والمساكين الذين ليس لهم مال
ولا مسكن ولا غداء ولا عشاء بل ربما يقع من قاطع الطريق اذا راى فى الطريق فقيرا محتاجا
لترحم عليه ويعطيه من ماله شيئا واما مانع الزكوة فيسكن ليلا ونهارا بين الفقراء و
المساكين فينظر فى كل زمان لحوالهم واضطرارهم واذا سئلوا عنه حقهم يقبض وجهه
وجبهته ويعرض عنهم ويولى اليهم ظهره ولا يرحمهم قال عليه السلام من لا يرحم لا يرحم ولا ينزع
الرحمة الا من قلب الشقى ومن اداب المزكى التعجيل اظهارا للرغبة ومبادرة للعوائق واختلف
اهل الافضل فى اداء الزكوة الاسرار والاظهار قال بعضهم الاداء سرا افضل فذلك ابعد من
الريا والسمعة قال بعض الحكما ثلثة من كنوز البر منها اخفاء الصدقة وقال الله تعالى وان
تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم فائدة الاخفاء الخلاص من افة الريا والسمع وقد بالغ
بعضهم فى الاخفاء فكان بعضهم يعطى فى يد اعمى وبعضهم يلقاه فى طريق الفقراء وبعضهم يوصله
بيد وكيله بحيث لا يعرف المعطى وقال بعضهم الاظهار افضل حيث لان فى الاظهار ترغيبا

للناس



للناس فى الاقتداء وان تبدوا الصدقات فنعما هى حيث يقتضى الحال اما الاقتداء واما لان
السائل انما سئل على ملاء من الناس فلا ينبغى ان يترك الصدقة خيفة الريا فى الاظهار بل
ينبغى ان يتصدق ويحفظ سره عن الريا بقدر الامكان وفى الاظهار محذور ثالث سوى
المن والاذى وهو هتك سر الفقير ولا يبطل صدقته بالمن والاذى وقد ذكرنا بحث المن والاذى
وقال بعضهم فى الزكوة الاظهار افضل وفى صدقة التطوع الاخفاء افضل وهذا اشبه بالصواب
وينبغى ان يطلب من مصارف الزكوة الاتقياء المعرضين عن الدنيا المتجردين لتجارة الاخرة قال
عليه السلام لا تاكل الا طعام تقى ولا ياكل طعامك الا تقى لان المتقين يستعينون على العبادة
فيكون شريكا له فى طاعته باعانته وان يكون من اهل العلم خاصة فان ذلك معاونة على
العلم هو اشرف العبادات وكان بعضهم حضر صدقته على اهل العلم واهل السلوك والمراد من
اهل العلم الذين يطلبون العلم لاجل الاخرة وافادة الناس واما الذين يطلبون العلم لاجل الدنيا
لا ينبغى للمتصدق ان يعاونهم بصدقة حتى لا يكون شريكا فى استحقاقه العقاب ومن افضل
المصارف ان يكون ذا عيال او محبوسا بدين او غيره مظلوما او كان مريضا او قريبا او
مديونا كذا فى الاحياء والتيسير وغيرهما ومسئلة الزكوة مبسوطة فى الفقهيات
العصمة لله تعالى

## باب تفاوت الذنوب حرمة وعقوبة باعتبار الازمنة والامكنة والاشخاص والاحوال

واعلم ان المعصية وان كانت قبيحة حيث وجدت لكنها فى بعض
الازمان والاماكن والاشخاص اقبح حرمة واشد عقوبة لشرف الزمان والمكان والمكين
ولما ان الحسنات تضاعف لشرف الزمان والمكان باعتبار بعض الاشخاص والاحوال
كذلك تضاعف الوزر فيها واما باعتبار الزمان منها قوله تعالى ان عدة الشهور عند الله
اثنى عشر شهرا فى كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها اربعة حرم ذلك الدين القيم
فلا تظلموا فيهن انفسكم بهتك حرماتها وارتكاب حرامها والجمهور على ان حرمة المقاتلة
فيهن منسوخة واولوا الظلم بارتكاب المعاصى فانه اعظم وزرا كارتكابها فى الحرم وحال
الاحرام كذا فى البيضاوى وقال قتادة العمل الصالح اعظم اجرا فى الاشهر الحرم والظلم
فيهن اعظم من الظلم فيما سواهن وان كان الظلم على كل حال عظيما وكذلك المعصية

منها اربعة حرم رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم وقوله فلا تظلموا فيهن انفسكم ١٢

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)